

فتوى حول زكاة الفطر للنازحين أصدرتها

الزكاة ٠ فتوى حول زكاة الفطر للنازحين أصدرتها

السؤال

فتوى حول زكاة الفطر للنازحين أصدرتها

الجواب

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه؛ وبعد ..

تدفع زكاة الفطر عن كل فرد كيلوين ونصف من الرز أو التمر أو الطحين الجيد، ويجوز دفع قيمة ذلك بحسب سعر سوق منطقته ساعة الدفع، ويفضل دفعها للعوائل النازحة، إن كانوا محتاجين أو سألوها، والله اعلم.

المفتي: لجنة الإفتاء

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء ٠ الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/997/%D9%81%D8%AA%D9%88%D9%89-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B7%D8%B1-%D9%84%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B2%D8%AD%D9%8A%D9%86-%D8%A3%D8%B5%D8%AF%D8%B1%D8%AA%D9%87%D8%A7>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)